

منصة أسوار المعرفة - كتاب الصيام من دليل الطالب(72) ليس لمن جاز له الفطر برمضان أن يصوم غيره فيه

خالد المصلح

قال رحمه الله وليس لمن جاز له الفطر برمضان ان يصوم غيره فيه اي في رمضان وهذا محل اتفاق لا خلاف فيه بين آة عامة الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة - [00:00:00](#)

الحنفية لهم تفاصيل في هذا ولكن الذي عليه الجماهير انه لا يصلح ان يصوم في رمضان غيره ولو كان ممن ابيح له الفطر. مثال ذلك سافر في رمضان يحل له - [00:00:21](#)

الفطر فنواه عن كفارة او عن نذر لا عن رمضان فانه لا يجزئه ذلك لانه ان كان سيصوم فلا يصومه الا عن الفرض ولا يشغله بغيره فالمشغول لا يشغل والله تعالى يقول فمن شهد منكم الشهر - [00:00:38](#)

فليصمه فهذا الظهير الى الشهر وهو رمضان فلا يصوم فيه غيره ولو جاز له الفطر. هذا بقية متى يتعلق بالفصل السابق - [00:01:00](#)